

اعلان تبليغ حكم بالصحف

صادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة عشر بدمشق

طالب التبليغ : أحمد و غياث النجار أولاد خليل يمثله المحامي هشام حسن

المطلوب تبليغهم : ١- محمد صلاح النجار

٢ - صباح النجار

أولاد خليل النجار أصالة عن أنفسهم و إضافة لتركة مؤرثيهم خليل النجار و مريم دبوس

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : صدر عن المحكمة القرار رقم ٣٤٨ تاريخ ٢٠٢٥/٤/١٤ بالدعوى أساس ٦٠٨٧ و المتضمن :

١- تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعية و أفراد الجهة المدعى عليها لحصة سهمية مقدارها ٢٨٦ر٢١٤/٢٤٠٠ سهم من العقار ١/٢٧ من المنطقة العقارية شاغور بساتين المنطقة البديلة بدمشق و تسجيل هذه الحصة على اسم أفراد الجهة المدعية مناصفة بينهما لدى محافظة دمشق أصولا مع حفظ حقوق أصحاب الإشارات السابقة الموضوعة على صحيفة العقار و عدم المساس بالحقوق المكتسبة عليه أصولا

٢ - ترقيين إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار موضوع الدعوى لمصلحة أفراد الجهة المدعية بموجب كتاب مديرية القضايا بمحافظه دمشق رقم ٧٧٣٩٨ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٦ اصولا بعد التسجيل اصولا

٣ - تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم و المصاريف و خمسة الاف ليرة سورية اتعاب محاماة قرارا وجاهيا صدر و افهم علنا بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٤ الموافق ل / / ١٤٤٦ هـ قابلا للاستئناف حسب الأصول و القانون



الى الصحيفة الالكترونية

في وزارة العدل